

قانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٩٦

بمشروع قانون بربط موازنة الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية
للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بمبلغ ٥٣٠٧٣١٥ . . . جنيه (فقط وقده خمسة مليارات وثلاثمائة وسبعة ملايين وثلاثمائة وخمسة عشر ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بمبلغ ٣٥١٦٤٣٩ . . . جنيه (فقط وقده ثلاثة مليارات وخمسمائة وستة عشر مليونا وأربعين ألف وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

أجور بمبلغ ٢٩٦٨١ . . . جنيه .

نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٣٢١٩٦٢٩ . . . جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بمبلغ ٤١٨٧٧ . . . جنيه (فقط وقده أربعة مليارات وواحد وأربعون مليونا وثمانمائة وسبعة وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بمبلغ ٥٢٥٤٣٨ . . . جنيه (فقط وقده خمسمائة وخمسة وعشرون مليونا وأربعين ألف وثمانية وثلاثون ألف جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بـ ١٢٦٥٤٣٨٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار ومائتان خمسة وستون مليونا وأربعين وثمانية وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية بـ ٣٦٠٠٠٠٠ جنيه .

تحويلات رأسمالية بـ ٩٠٥٤٣٨٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بـ ١٢٦٥٤٣٨٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار ومائتان خمسة وستون مليونا وأربعين وثمانية وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة بـ ١٢٥٠٤٣٨٠٠ جنيه .

قروض وتسهيلات ائتمانية بـ ١٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات والوحدات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءا لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتبارا من أول يوليو ١٩٩٦
يتصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ
(المرافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٩٦ م) .

حسني مبارك

١٦٣ مارس ٢٠١٩/٢٧/١٩٩٨